الأمم المتحدة
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
الأراضي الفلسطينية المحتلة

المنطقة (ج) في الضفة الغربية: مخاوف إنسانية رئيسية

آب/أغسطس 2014

حقائق سريعة

- تُشكّل المنطقة (ج) ما يزيد عن 60 بالمائة من الضفة الغربية، حيث تحتفظ إسرائيل بصورة كاملة تقريبا بالسيطرة على إنفاذ القانون والتخطيط والبناء فيها.
- يعيش ما يُقدّر بحوالي 300,000 فلسطيني في المنطقة (ج)، في 530 تجمع سكني، من بينها 241 مجمّعا تقع بأكملها أو يقع جزء منها في المنطقة (ج).
- يعيش في المنطقة (ج) ما يقرب من 341,000 مستوطن إسرائيلي في حوالي 135 مستوطنة وما يقرب من 100 بؤرة استيطانية، وذلك خلافا للقانون الدولي. وتزيد مساحة المناطق البلدية الخاصّة بالمستوطنات (المنطقة المتاحة لتوسعها) تسع مرات عن مساحة المناطق المقام عليها البناء حاليا (بتسييم).
- يقع 70 بالمائة من أراضي المنطقة (ج) داخل حدود المجالس الإقليمية للمستوطنات الإسرائيلية (خلافا للحدود البلدية) وبالتالي يُحظر على الفلسطينيين استخدامها وتطويرها.
- يخضع البناء في 29 بالمائة من المنطقة (ج) لقيود صارمة، إذ لم يتمّ التخطيط سوى لأقل من 1 بالمائة من أراضي المنطقة (ج) للتطوير الفلسطيني.
- يعيش 6,200 فلسطيني في 38 مجمّعا تقع جزئيا في المنطقة (ج) وأعلن أنها "مناطق إطلاق نار" لأغراض التدريب العسكري، مما زاد انكشاف السكان على المخاطر وتعرضهم لخطر التهجير.
- هدم خلال عام 2013، 565 مبنى فلسطينيا في المنطقة (ج)، من بينها 208 مبنى سكنيا بحجة عدم حصولها على تراخيص إسرائيلية للبناء، مما أدى إلى تهجير 805 شخصا أكثر من نصفهم أطفال.
- لا يتصل ما يقارب عن 70 بالمائة من التجمّعات السكنية الواقعة برمتها أو معظمها في المنطقة (ج) بشبكة مياه وتعتمد على المياه المنقولة بالصهاريج بتكاليف باهظة. وينخفض استهلاك المياه في بعض المجمّعات إلى 21 لتر للفرد يوميا، أي خمس الكمية التي توصي بها منظمة الصحة العالمية.
- يعاني 24 بالمائة من السكان الفلسطينيين في المنطقة (ج) من انعدام الأمن الغذائي مقارنة بـ17 بالمائة في باقي الضفة الغربية.

1. خصصت معظم المنطقة (ج) لمنفعة المستوطنات الإسرائيلية التي تحظى بمعاملة تفضيلية على حساب المجمّعات الفلسطينية، بما في ذلك الوصول إلى الأراضي والموارد، والتخطيط، والبناء، وتطوير البنى التحتية، وإنفاذ القانون.

2. يخضع تنقل الفلسطينيين في المنطقة (ج) لنظام معقد من الوسائل المادية والإدارية المقيّدة. ويشمل هذا النظام الجدار، والحواجز، ومتاريس الطرق، ونظام التصاريح التي تقوض ظروف السكان المعيشية وقدرتهم على الوصول إلى الخدمات الأساسية وقدرة منظمات العمل الإنساني على تقديم المساعدة لهم.

3. إنّ انعدام التخطيط وتقسيم المناطق بصورة كافية في المنطقة (ج) يعني أن معظم الفلسطينيين لا يمكنهم الحصول على تصاريح لبناء أو ترميم منازلهم، أو بناء حظائر الماشية، أو البنى التحتية الحيوية. ويتم بصورة روتينية هدم المباني ومن بينها المنازل التي بنيت بدون ترخيص وتهجير سكانها بالقوة.

4. يعتبر سكان المجمّعات الفلسطينية الواقعة في المنطقة (ج) من أكثر الشرائح السكانية الفلسطينية ضعفا في الضفة الغربية. وعلى وجه الخصوص، تحرم عمليات الهدم والطرد بالقوة السكان من منازلهم وتقوض ظروفهم المعيشية وتؤدي إلى الفقر المتجذر وزيادة الاعتماد على المساعدات. كما أنّ أثر ذلك على الأطفال قد يكون أثرا مدمرا على وجه الخصوص، إذ تتضمن المشاكل التي يعانون منها الاكتئاب والقلق وأعراض اضطراب ما بعد الصدمة.

5. تقع على عاتق إسرائيل بوصفها القوة المحتلة مسؤولية قانونية تتمثل في حماية المدنيين الفلسطينيين وإدارة المناطق التي تحتلها لمنفعتهم. ويحظر القانون الدولي ترحيل المدنيين بالقوة أو تهجيرهم أو هدم الممتلكات الخاصة والعامة. كما أنّه يحظر نقل سكان الدولة المحتلة إلى الأراضي التي يتم احتلالها.

ص.ب. 38712 القدس الشرقية 91386 | هاتف 9962 582 2 (0) 972+ | فاكس 5841 582 2 (0) 972+ | ochaopt@un.org | www.ochaopt.org

Scan it!
with QR reader App

المنطقة (ج) في الضفة الغربية: مخاوف إنسانية رئيسية

آب/أغسطس 2014

مناطق (أ)/(ب)	
منطقة (ج): المناطق الواقعة في حدود المجالس المحلية والإقليمية للمستوطنات (70 بالمائة)	
باقي المنطقة (ج)	
عاصمة المحافظة	
خط الهدنة لعام 1949 (الخط الأخضر)	
جدار – مشيّد/قيد الإنشاء	
جدار – مخطط بناؤه	

الهدم والتهجير 2009-2013

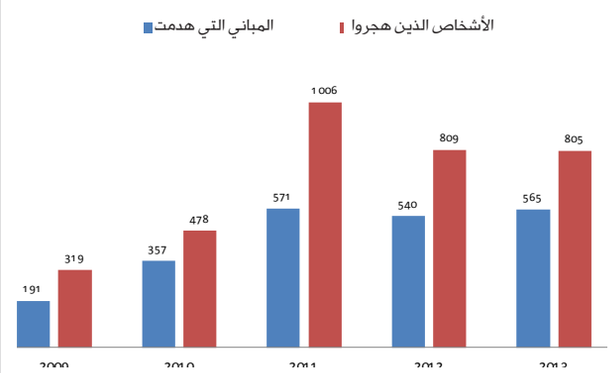

أكثر من 7000 من البدو الفلسطينيين المقيمين في وسط الضفة الغربية معرضين لخطر "النقل" القسري . وقد تم تخصيص جزء من هذه المنطقة لتوسيع مستوطنة معاليه أدوميم (خطةE1)

تتعرض ثمانية قرى فلسطينية وسكانها البالغ عددهم 1,000 شخص تقريبا في مسافير يطا لخطر الطرد بالقوة والتهجير نظرا لأنّ المنطقة التي يعيشون فيها أعلن عنها الجيش الإسرائيلي "منطقة إطلاق نار".